

الإجابة النموذجية لمادة الجرائم المستحدثة

أولا - الاسانيد القانونية: 14 نقطة

استنادا الى الوقائع الواردة في القضية ، فانه يمكن استخلاص العناصر القانونية التالية

1- جنحة الدخول المشددة الى أنظمة المعالجة الالية للمعطيات 8 نقاط :

تحظر المادة 394 مكرر/1 ق ع الدخول عن طريق الغش في كل او جزء من منظومة للمعالجة الالية للمعطيات او يحاول ذلك، ويعاقب بالحبس من 3 اشهر الى سنة، وبغرامة من 50000 دج الى 200000 دج.

وان اقترن بالدخول ظرف مشدد خاص كحذف او تغيير معطيات، فان العقوبة تضاعف، أي الحبس من 6 اشهر الى سنتين والغرامة من 100000 دج الى 400000 دج المادة 394 مكرر/2 كما قد يقترن بالدخول تعطيل او تخريب نظام اشتغال المنظومة كليا أو جزئيا بصورة دائمة أو مؤقتة تكون العقوبة الحبس من 6 أشهر الى سنتين والغرامة من 50.000 دج الى 300.000 دج ، كما قد يقترن بالدخول ظرف مشدد عام ، وهو ان يستهدف الدخول منظومة معلوماتية تابعة للهيئات او المؤسسات الخاضعة للقانون العام المادة 394 مكرر 3.

ووفقا للمادة 44 ق ع فان الشريك في جناية او جنحة يعاقب بالعقوبة المقررة لهما. كما اكدت المادة 394 مكرر 5 عقوبة الشريك بالعقوبة المقررة للجريمة ذاتها.

2/ جنحة التهريب البسيطة:

تكيف جنحة التهريب بانها جنحة تهريب بسيطة متى تجردت من ظرف أو أكثر من ظروف التشديد، ووردت جنحة التهريب البسيطة في المادة 1/10 من الامر 05-06 المؤرخ في 23 اوت 2005 المتعلق بمكافحة التهريب المعدل والمتمم : (يعاقب على تهريب المحروقات او الوقود او الحبوب او الدقيق أو المواد المطحونة المماثلة أو المواد الغذائية أو الماشية أو منتجات البحر أو الكحول أو التبغ أو المواد الصيدلانية أو الأسمدة التجارية ... او أي بضاعة أخرى بمفهوم المادة 2 من هذا الامر .. بالحبس من سنة واحدة الى خمس سنوات وبغرامة تساوي 5 مرات قيمة البضاعة المصادرة).

حظرت المادة 1/10 صراحة تهريب المواد الصيدلانية ورتبت عليه الحبس من سنة الى 5 سنوات وغرامة تساوي 5 مرات قيمة البضاعة المصادرة علما ان المصادرة تشمل البضاعة محل الغش والبضاعة التي تخفي الغش .

ثانيا : الحل النهائي للقضية: 6 نقاط

1- المسؤولية الجنائية لعبد الغني 3 نقاط :

يسال عبد الغني عن يلي :

- جنحة التهريب البسيطة: وعقوبتها الحبس من سنة واحدة الى 5 سنوات وغرامة تساوي 5 مرات قيمة البضاعة المصادرة ، ولما كانت المصادرة تشمل البضاعة محل الغش والبضاعة التي تخفي الغش، وتبلغ اجمالي قيمة البضاعة المصادرة 60 مليون دج ولما كانت قيمة الغرامة تساوي 5 مرات قيمة البضاعة المصادرة يكون حاصل الغرامة 300 مليون دج .
- شريك في جنحة الدخول المشددة لأنظمة المعالجة الالية للمعطيات: باعتباره محرضا، ويعاقب بالعقوبة المقررة للفاعل الأصلي ، اد يعاقب بالحبس من 6 اشهر الى سنتين والغرامة من 100000 دج الى 400000 دج .

ونظرا لتعدد الجرائم وعملا بنص المادة 34 ق ع فانه يقضى بالعقوبة الأشد من بين العقوبات السالبة للحرية، فتكون العقوبة الحبس من سنة الى 4 سنوات اما الغرامات فيمكن جمعها عملا بما تقتضيه المادة 36 التي تجيز جمع العقوبات المالية ، ومجموع الغرامات يكون 300 مليون دج + 800.000 دج المجموع 300 مليون و 800 الف دج

2- المسؤولية الجنائية لجمال : 3 نقاط

- يسال عن جنحة الدخول المشددة لأنظمة المعالجة الالية للمعطيات، وعقوبتها الحبس من 6 اشهر الى سنتين والغرامة من 100000 دج الى 400000 دج وهي العقوبة الأشد وتضاعف نظرا لاقترانها بظرف مشدد عام اذ تصبح الحبس من سنة الى 4 سنوات والغرامة من 200.000 الى 800.000 دج .-